

وقالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غلبه نوم أو مرض فلم يقم تلك الليلة صلى من أول النهار اثنتي عشرة ركعة . فمن كان له ورْدٌ فعاقه عن ذلك عذر فينبغي أن لا يرخص لنفسه في تركه بل يتداركه في وقت آخر حتى لا تميل نفسه الى الدعة والرفاهية ، فتداركه حسن على سبيل مجاهدة النفس فيقصد به أن لا يفتر في دوام عمله * .

كتاب أسرار الزكاة

جعل الله تعالى الزكاة إحدى مباني الإسلام وأردف بذكرها الصلاة التي هي أعلى الأعلام فقال تعالى (وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ) وقال صلى الله عليه وسلم (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) وشدد الوعيد على المقصرين فيها فقال (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) ومعنى الانفاق في سبيل الله إخراج الزكاة . قال الاحنف بن قيس كنت في نفر من قريش فرأى أبو ذر فقال بشر الكانزين بكى في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكى في اقباعهم يخرج من جباههم . ولهذا التشديد صار من مهمات الدين الكشف عن أسرار الزكاة ومعانيها الظاهرة والباطنة . وفي ذلك فصول *



﴿ أداء الزكاة وشروطها ﴾

إعلم أنه يجب على مؤدى الزكاة مراعاة أمور (الأول) البدار عقيب الحول . وفي زكاة الفطر لا يؤخرها عن يوم الفطر . ويدخل وقت وجوبها بغروب الشمس من آخر يوم من رمضان . ووقت تعجيلها شهر رمضان كله ومن أخر زكاة ماله مع التمكن عصي ولم يسقط عنه بتلف ماله وتمكنه بمصادفة المستحق . وتعجيل الزكاة جائز (الثاني) أن لا ينقل الصدقة إلى بلد آخر فان أعين المساكين في كل بلدة تمتد إلى أموالها . وفي النقل تخيب للظنون فان فعل ذلك أجزاء في قول ولكن الخروج عن شبهة الخلاف أولى فليخرج زكاة كل مال في تلك البلدة ثم لا بأس أن يصرف إلى الغرباء في تلك البلدة (الثالث) أن يقسم ماله بمدد الموجودين من الأصناف الثمانية في بلده ويوجد في جميع البلاد أربعة أصناف (الفقراء والمساكين والغارمون والمسافرون) أعنى أبناء السبيل وليس عليه التسوية بين آحاد الصنف *

﴿ سرّ كون الزكاة من مباني الاسلام ﴾

في ذلك ثلاث معاني (الأول) أن التلفظ بكلمتى الشهادة التزام للتوحيد وشهادة بأفراد المعبود . وشرط تمام الوفاء به أن لا يبقى الموحّد محبوب سوى الواحد الفرد . فان المحبة لا تقبل الشركة . والتوحيد باللسان قليل الجدوى . وانما يتمنن به درجة الحب بمفارقة المحبوب والاموال محبوبة عند الخلائق لانها آلة تمتعهم بالدنيا وبسببها يأنسون بهذا العالم وينفرون عن

الموت مع أن فيه لقاء المحبوب فامتحنوا بتصدقهم في العوام في المحبوب واستنزلوا عن المال الذي هو حرموقهم ومشوقهم - ولذلك قال الله تعالى (وَإِنْ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ يُبْنَ الْجَنَّةَ) وذلك بالجهد وهو مساهمة بالمهجة شوقاً إلى لقاء الله عز وجل والمساهمة بالمال أهون . ولما فهم هذا المعنى في بذل الاموال اتقسم الناس إلى ثلاثة أقسام . قسم صدقوا التوحيد ونزلوا عن جميع أموالهم فلم يدخروا ديناراً ولا درهما كما جاء أبو بكر رضي الله عنه إلى رسول الله بجميع ماله . وقسم دون هؤلاء وهم المسكون أموالهم المراقبون لمواقيت الحاجات ومواسم الخيرات . فيكون قصدهم في الادخار الانفاق على قدر الحاجة دون التعم وصرف الفاضل عن الحاجة إلى وجوه البر مهما ظهر وجوها . وهؤلاء لا يقتصرون على مقدار الزكاة . وقد ذهب جماعة من التابعين الى أن في المال حقوقاً سوى الزكاة كالنخعي والشعبي وعطاء ومجاهد . قال الشعبي بعد أن قيل له هل في المال حق سوى الزكاة قال نعم أما سمعت قوله عز وجل (وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ) الآية واستدلوا بقوله عز وجل (وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) وقوله تعالى (وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ) فهو داخل في حق المسلم على المسلم ومعناه أنه يجب على الموسر مهما وجد محتاجاً أن يزيل حاجته عدا عن مال الزكاة والقسم الثالث الذين يقتصرون على أداء الوجوب فلا يزيدون عليه ولا ينتقصون منه وهي أقل الرتب . وقد اقتصر جميع العوام عليه لبخلهم بالمال وميلهم اليه وضعف حبهم للأخرة *

(المعنى الثانى) التطهير من صفة البخل فانه من المهلكات قال تعالى
 (وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) وانما نزول صفة البخل بأن
 تعود بذل المال فحب الشئ لا ينقطع إلا بقهر النفس على مفارقتها حتى يصير
 اعتياداً . والزكاة بهذا المعنى طهارة أى تطهير صاحبها عن غيبث البخل المهلك
 وانما طهارته بقدر بذله وبقدر فرسه باخراجه واستبشاره بصرفه إلى الله تعالى *
 (المعنى الثالث) شكر النعمة . فان لله عز وجل على عبده نعمة فى
 نفسه وماله فالعبادات البدنية شكر لنعمة البدن والمالية شكر لنعمة المال . وما
 أحسن من ينظر إلى الفقير وقد ضيق عليه الرزق وأحوج إليه ثم لا تسمح
 نفسه بأن يؤدى شكر الله تعالى على اغناؤه عن السؤال واحواج غيره اليه
 بربع العشر أو العشر من ماله *

﴿ وظائف المزكى ﴾

(الأولى) التعجيل عن وقت الوجوب إظهاراً للرغبة فى الامتثال بايصال
 السرور إلى قلوب الفقراء ومبادرة اهوائى الزمان أن يموت عن الخيرات
 وعلمها بأن فى التأخير آفات مع ما يتعرض العبد له من العصيان لو أخر عن
 وقت الوجوب ومهما ظهرت داعية الخير من الباطن فينبغى أن يفتم فان
 ذلك لمة الملك وما أسرع قلب المؤمن و (الشيطانُ يعد الفقر ويأمر بالفحشاء
 والمنكر) وله لمة عقيب لمة الملك فليغتم الفرصة فيه *

(الوظيفة الثانية) الاسرار فان ذلك أبعد عن الرياء والسمعة قال تعالى
 (وَإِنْ تُخْفُوها وَتُؤْتُوها الفقراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ) وقد بالغ فى فضل الاخفاء

جماعة حتى اجتهدوا أن لا يعرف القابض المعطى فكان بعضهم يوصل الى يد الفقير على يد غيره بحيث لا يعرف المعطى . وكان يستكتم المتوسط شأنه ويوصيه بأن لا يفشيهِ كل ذلك توصلا الى رضاء الرب واحتراما من الرياء والسمعة . ومهما كانت الشهرة مقصودة له حبط عمله .

(الثالثة) أن يظهر حيث يعلم أن في اظهاره ترغيبا للناس في الاقتداء ويحس سره من داعية الرياء فقد قال تعالى (اِنَّ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ) وذلك حيث يقتضى الظال الابداء اما الاقتداء . واما لان السائل انما سأل على ملا من الناس فلا ينبغي أن يترك التصدق خيفة من الرياء في الاظهار بل ينبغي أن يتصدق ويحفظ سره عن الرياء بقدر الامكان . وهذا لأن في الاظهار محذورا ثالثا سوى المن والرياء وهو هتك ستر الفقير فانه ربما يتأذى بأن يرى في صورة المحتاج فمن أظهر السؤال فهو الذي هتك ستر نفسه فلا يحذر هذا المعنى في اظهاره . وقد قال الله تعالى (وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً) ندب إلى العلانية أيضا لما فيه من فائدة الترغيب فليكن العبد دقيق التأمل في وزن هذه الفائدة بالمحذور الذي فيه . ومن عرف الفوائد والعوائل ولم ينظر بهين الشهوة اتضح له الأولى والأليق بكل حال *

(الرابعة) أن لا يفسد صدقته بالمن والاذى قال الله تعالى (لَّا تُبْطَلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى) والمن ان يذكرها ويتحدث بها أو يستخدمه بالعطاء أو يتكبر عليه لاجل عطائه والاذى أن يظهرها . أو يعيره بالفقر .

أو ينتهره أو يوبخه بالمسئلة وأصل المن أن يرى نفسه محسناً إلى الفقير ومنعاه عليه . وحقه أن يرى الفقير محسناً إليه بقبول حق الله عز وجل منه الذي هو طهرته ونجاته من النار وأنه لو لم يقبله لبقى عرتهنا به فحقه أن يتقصد منة الفقير ومهما عرف المعاني الثلاثة - التي ذكرها في الفصل قبل - لم ير نفسه محسناً إلا إلى نفسه إما يبذل ماله اظهاراً لحب الله تعالى أو تطهيراً لنفسه عن رذيلة البخل أو شكراً على نعمة المال طلباً للمزيد *

وأما الأذى فمنبعه رؤيته أنه خير من الفقير - وهذا جهل لأنه لو عرف فضل الفقر وخطر الأغنياء لما استحقق الفقير بل تبنى درجته كيف وقد جعله الله تعالى متجراً له حتى يخصه من عهده بقبوله منه *

(الخامسة) أن يستصغر العظيمة فإنه ان استعظمها أعجب بها والعجب من المملكات وهو محبط للأعمال قيل لا يتم المعروف إلا بثلاث تصغيره وتمجيده وستره *

(السادسة) أن ينتقى من ماله أجوده وأحبه إليه وأجله وأطيبه . فان الله تعالى طيب ولا يقبل إلا طيباً . واذا لم يكن المخرج من جيد المال فهو من سوء الأدب . إذ قد يمسك الجيد لنفسه أو لعبده أو أهله فيكون قد آثر على الله عز وجل غيره . ولو فعل هذا بضيفه وقدم إليه أردأ طعام في بيته لأوغر بذلك صدره . وقد قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾ أي لا تأخذوه إلا مع كراهية وحياء وهو

معنى الأغراض *

(السابعة) أن يطلب بصدقته من تزكو به الصدقة ولا يكتفى بأن يكون من عموم الأصناف الثمانية فإن في عمومهم خصوص صفات فليراع خصوصها وهي ستة (الأولى) أن يطلب الأتقياء لأنهم يستعينون بالمال على التقوى فيكون شريكاً لهم في طاعتهم باعانتهم إياهم (الثانية) أن يكون من أهل العلم خاصة فإن ذلك اعانة له على العلم . والعلم أشرف العبادات مهما صححت فيه النية . وكان ابن المبارك ينخص به أهل العلم فقيل له لو عمدت فقال انى لا أعرف بعد مقام النبوة أفضل من مقام العلماء فإذا اشتغل قلب أحدهم بحاجته لم يتفرغ للعلم ولم يقبل على التعلم فتفرغ يفهم للعلم أفضل (الثالثة) أن يكون صادقاً في تقواه وعلمه بالتوحيد ... وتوحيده أنه إذا أخذ العطاء حمد الله عز وجل وشكره ورأى أن النعمة منه وأن الوساطة مسخر بتسخير الله إذ ساط عليه دواعى الفحل ويستر له الأسباب فأعطى - ومن لم يصف باطنه عن رؤية الوسائط إلا من حيث أنهم وسائط فكأنه لم ينفك عن الشرك الخفى . فليثق الله سبحانه في تصفية توحيدته عن كدورات الشرك وشوائبه (الرابعة) أن يكون مخفياً حاجته لا يكثر البت والشكوى أو يكون من أهل المروءة ممن ذهب نعمته وبقيت عادته فهو يتعمش في جلباب التحمل . قال الله تعالى ﴿ يُحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَنُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيَاهِهِمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْفَاءً ﴾ أى لا يلحون في السؤال لأنهم أغنياء بيقينهم أعزة بصبرهم - وهذا ينبغى أن يطلب بالفتح عن أهل الدين في

كل محلة ويستكشف عن بواطن أحوال أهل الخير والتجمل ، فتواب صرف المعروف اليهم أضعاف ما يصرف إلي الجاهرين بالسؤال (الثامنة) أن يكون معيلاً أو محبوساً بمرض أو بسبب من الأسباب فيوجد فيه معنى قوله عز وجل ﴿ لِلْمُقْرَاءِ الَّذِينَ أُحْضِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي حبسوا في طريق الآخرة بعيلة أو ضيق معيشة أو اصلاح قلب ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ لأنهم مقصودوا الجناح مقيدوا الأطراف - فهذه الأسباب كان عمر رضي الله عنه يعطى أهل البيت القطيع من الغنم العشرة فما فوقها . وكان صلى الله عليه وسلم يعطى البطء على مقدار العيلة . وسئل عمر رضي الله عنه عن جهد البلاء فقال كثرة العيال . وقلة المال (السادسة) أن يكون من الأقارب وذوي الأرحام فتكون صدقة وصلة رحم . وفي صلة الرحم من الثواب ما لا يحصى - قال علي رضي الله عنه لأن أصل أخا من إخواني بدرهم أحب إليّ من أن أتصدق بعشرين درهماً - والأصدقاء وإخوان الخير أيضاً يقدمون على المعارف كما يتقدم الأقارب على الأجانب فإبراع هذه الدقائق - فهذه هي الصفات المطاوعة . وفي كل صفة درجات فينبغي أن يطلب أعلاها . فان وجد من جمع جملة من هذه الصفات فهي الذخيرة الكبرى والغنيمة العظمى *

﴿ مصارف الزكاة وأصناف قابضيتها ﴾

إعلم أنه لا يستحق الزكاة الا مسلم اتصف بصفة من صفات الاصناف

الثمانية المذكورين في كتاب الله تعالى *

(الصنف الأول الفقراء) والفقير هو الذي ليس له مال ولا قدرة على الكسب . فمن قدر على كسب فان ذلك يخرججه عن الفقر . وان كان متفقها وبمنه الاشتغال بالكسب عن التفقه فهو فقير ولا تعتبر قدرته . وان كان متعبداً يمنع الكسب من وظائف المبادات وأوراد الأوقات فليكتسب لان الكسب أولى من ذلك *

(الصنف الثاني المساكين) والمسكين هو الذي لا يفي دخله بخرجه فقد يملك ألف درهم وهو مسكين وقد لا يملك إلا فأسماً وحبلًا وهو غني والدويرة التي يسكنها والثوب الذي يستره على قدر حاله لا يسلبه اسم المسكين وكذا أثاث البيت أعني ما يحتاج اليه وذلك ما يليق به وكذا كتب الفقه لا تخرججه عن المسكنة فانه محتاج اليها *

(الصنف الثالث العاملون) وهم السعاة الذين يجمعون الزكوات ويدخل فيه الكتائب والمستوفى والحافظ والنقال *

(الصنف الرابع المؤلفات قلوبهم على الاسلام) وهو الشريف الذي أسلم وهو مطاع في قومه . وفي اعطائه تقريره على الاسلام وترغيب نظائره واتباعه *

(الصنف الخامس) الأرقاء يدفع الى السيد ما يملك به رقبة العبد ويدفع للعبد أيضا ما يملك به رقبته *

(الصنف السادس الغارمون) والغارم هو الذي استقرض في طاعة أو مباح وهو فقير فان استقرض في موصية فلا يعطى الا اذا تاب . وان كان

تغنياء لم يقض دينه الا اذا كان قد استقرض لمصلحة واطفاء فتنه *
 (الصنف السابع الغزاة ^(١)) الذين ليس لهم مرسوم في ديوان المرتزقة
 فيصرف اليهم سهم وان كانوا اغنياء إجماعة لهم على الغزو *
 (الصنف الثامن ابن السبيل) وهو الذي شخص من بلده ليسافر في
 غير معصية أو اجتاز فيه فيعطى ان كان فقيراً وان كان له مال يبلد آخر
 أعطى بقدر بلغته *

﴿ وظائف القبايض - وهي أربعة ﴾

(الأولى) أن يفهم أن الله عز وجل أوجب صرفه اليه ليكفي هيمه

(١) هذا مما فسر به الفقهاء قوله تعالى (وفي سبيل الله) فجعلوا هذا
 الصنف للغزاة المجاهدين خاصة وقوفا مع آثار في ذلك رويت عن السلف
 وعندي أن هذا القصر من حصر العام في أهم أفراده لامن حصره في
 مدلوله وموضوعه اللغوي لأن سبيل الله - كما قال ابن الأثير في النهاية -
 كل عمل خالص سلك به طريق التقرب إلى الله تعالى بأنواع التطوعات
 والقربات على أن سبيل الله ليس نصاً في الجهاد ولا ظاهراً فيه كما لا يخفى على
 من له إمام بالأصول ولا يقدر أحد أن يأتي بنص من كتاب أو سنة أن
 سبيل الله هو الانفاق على المجاهدين دون غيرهم أبداً الا من آثار موقوفة
 على السلف مما ليس بحجة ولا قاطع. وقد تقرر أن العام يجب ابقاءه على
 عمومته حتى يرد ما يخصه واذ لا يخص فهو عام في كل ما يتقرب به إلى
 الله ويؤيد دينه وشرعه كبناء مدرسة وشراء كتب للعلماء واعانة في مشروع
 خير وموضوع بر مما لا تحصى أفراده فاحفظ هذه الفائدة اه

ويكون عوناً له على الطاعة . فان استعان به على المصيبة كان كافراً لا نعم الله
عز وجل مستحقاً للبعد والمقت من الله سبحانه *

(الثانية) أن يشكر المعطي ويدعوه ويتنق عليه - ويكون شكره
ودعاؤه بحيث لا يخرج عن كونه واسطة ولكنه طريق وصول نعمة الله
سبحانه اليه - والطريق حق من حيث جعله الله طريقاً واسطة وذلك
لا ينافي رؤية النعمة من الله سبحانه فقد قال صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ لَمْ
يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ ﴾ وقد أثنى الله عز وجل على عباده في
مواضع على أعمالهم وهو خالقها نحو قوله تعالى ﴿ نِعْمَ الْعِبَادُ إِنَّهُ أُوَّابٌ ﴾
إلى غير ذلك . وقال صلى الله عليه وسلم ﴿ مَنْ أَسَدَى لِيكُمْ مَعْرُوفًا
فَكَافَتْهُ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعُوا فَادْعُواهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ ﴾
ومن تمام الشكر أن يستر عيوب المعطاء ان كان فيه عيب ولا يحقره ولا
يذمه ولا يعيره بالمنع إذا منع ويفخم عنده نفسه وعند الناس صنيعة . فوظيفة
المعطي الاستصغار . ووظيفة القابض تقلد المنة والاستعظام . وعلى كل عبد
القيام بحقه . وكل ذلك لا يناقض رؤية النعمة من الله عز وجل فان من
لا يرى الواسطة واسطة فقد جهل . وانما المنكر أن يرى الواسطة أصلاً *

(الثالثة) أن ينظر فيما يأخذه فان لم يكن من حله تورع عنه فلا يأخذ
من أكثر كسبه من الحرام إلا إذا ضاق الأمر عليه وكان ما يسأله لا يعرف
له مال كما معينا فله أن يأخذ بقدر الحاجة فان فتوى الشرع في مثل هذا أن
يتصدق به - وذلك إذا عجز عن الحلال *

(الرابعة) أن يتوفى مواقع الريبة والاشتباه في مقدار ما يأخذه فلا يأخذ إلا المقدار المباح ولا يأخذ إلا إذا تحقق أنه موصوف بصفة الاستحقاق - ثم إذا تحققت حاجته فلا يأخذنّ مالا كثيراً بل ما يتم كفايته من وقت أخذه الى سنة - فهذا أقصى ما يرخص فيه من حيث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ادّخر لمياله قوت سنة . ومن العلماء من ذهب الى أن الفقير أن يأخذ مقدار ما يشتري به ضيعة فيستغني به طول عمره أو يهيئ بضاعة ليتجر بها ويستغني لأن هذا هو الغنى . وقد قال عمر رضي الله عنه إذا أعطيتم فاغنوا حتى ذهب قوم الى أن من افتقر فله أن يأخذ بقدر ما يعود به الى مثل حاله ولو عشرة آلاف درهم . ولما تبرع أبو طلحة رضي الله عنه بيستانه قال له صلى الله عليه وسلم ﴿ إِنِّجَعَلُهُ فِي قَرَابَتِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ﴾ فأعطاه حسان وأبا قتادة . فخايط من نخل لرجلين كثير من * .

﴿ صدقة التطوع وفضلها وآداب أخذها واعطائها ﴾

(فضيلة الصدقة)

من الاخبار قوله صلى الله عليه وسلم (تصدّقوا ولو بتمرّة) وفي رواية (اتقوا النار ولو بشقّ تمرّة فإن لم تجدوا فكلمة طيبة) وقال صلى الله عليه وسلم (كلُّ امرئ في ظلِّ صدقته حتى يقضى بين الناس) وقال صلى الله عليه وسلم (صدقة السرِّ تطفي غضب الربِّ عزّ وجلّ) وسئل صلى الله عليه وسلم أي الصدقة أفضل قال (أن تصدّق وأنت صحيحٌ

شحيح تأمل الفنى ونخشى الفاقة ولا تميل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت
 لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان (وقال صلى الله عليه وسلم
 ليس المسكين الذى تردّه التمرة والتمرتان والتممة والتمتان إنما
 المسكين المتعفف إقرؤا إن شئتم لا يسألون الناس إلحافاً) وقال صلى الله
 عليه وسلم (ما من مسلم يكسو مسلماً إلا كان في حِفْظِ الله عز وجل
 ما دامت عليه منه رقعة) *

ومن الآثار قول عروة لقد تصدقت عائشة رضى الله عنها بخمسين
 ألفاً وان درعها لمرقع . وكان عمر رضى الله عنه يقول اللهم اجعل الفضل
 عند خيارنا لعلمهم يهودون به على اولى الحاجة منا . وقال ابن ابي الجعد
 ان الصدقة لتدفع سبعين بابا من السوء وفضل سرها على علانيتها بسبعين ضعفا
 ﴿ وجوب فضل اخفاء الصدقة ﴾

قال الله تعالى (إن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوها
 الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ) وفي الاخفاء خمسة معان *

(الأول) انه أبقى للستر على الآخذ . فان أخذه ظاهراً هتك ستر
 المروءة وكشف عن الحاجة وخروج عن هيئة التعفف والتصون المحبوب
 الذى يحسب الجاهل أهله أغنياء من التعفف *

(الثاني) انه أسلم لقلوب الناس وأستهم فأنهم ربما يحسدون أو ينكرون
 عليه أخذه ويظنون انه أخذ مع الاستغناء والحسد وسوء الظن والغيبة من الذنوب

الكبائر وصياتهم عن هذه الجرائم أولى * قال أيوب السخيتاني اني لا ترك لبس الثوب الجديد خشية أن يحدث في جيراني حسد وقال آخر خشية أن يقول اخواني من أين له هذا *

(الثالث) اعانة المهطى على أسرار العمل فان فضل السر على الجهر في الاعطاء أكثر والاعانة على اتمام المعروف معروف دفع رجل الى بعض العلماء شيئاً ظاهراً فرده ودفع اليه آخر شيئاً في السر فقبله فقيل له في ذلك فقال ان هذا عمل بالادب في اخفاء معروفه فقبلته وذلك أساء أدبه في عمله فردته عليه . ورد بعضهم ما دفع اليه علانية وقال له انك أشركت غير الله سبحانه فيما كان لله تعالى ولم تقنع بالله عز وجل فرددت عليك شركك *

(الرابع) أن في اظهار الاخذ ذلاً وامتهاناً وليس للمؤمن أن يدل نفسه
(الخامس) الاحتراز عن شبهة الشركة لحديث (مَنْ أُهْدِيَ لَهُ هَدِيَّةٌ
وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَهُمْ شَرٌّ كَأَنَّ فِيهَا) والأعمال بالنيات فينبغي للمخلص أن يكون مراقباً لنفسه حتى لا يتدلى بحبل الغرور ولا ينخدع بمكر الشيطان نسأل الله الكريم حسن العون والتوفيق *

(١) كتاب أسرار الصوم

أعظم الله على عباده المنه بما دفع عنهم كيد الشيطان وخيب ظنه اذ

(١) قال حكيم صيام الابد لا يطاق وجعله شهراً من السنة في نهاية الحسن وأما كون هذا الشهر رمضان فلا يسأل عنه عند العقل لانه لو لم يكن هو